حكم التعريف والإجتماع في المساجد يوم عرفة والدعاء إلى الغروب لغيرالحجاج

الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

أما بعد:

ففي هذه الأيام يتداول بعض الناس مقاطع بحيث يجلس الناس في المساجد عشية عرفة وهم ليسوا بحجاج زعمًا منهم أن ذلك مشروع للحاج والمقيم معًا وهذه بدعة من البدع التي أحدثها الناس

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَن أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هذا ما ليسَ فيهِ، فهو رَدٌّ). رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨)

وقال صلى الله عليه وسلم: (وشرُّ الأمور محُدثاتُهَا وكلُّ بِدعةٌ ضلالةٌ). رواه مسلم (٨٦٧)

وقال صلى الله عليه وسلم: (وشرَّ الأمور محدثاتُها وَكلَّ محدثةٌ بدعةٌ وَكلَّ بدعة ضلالةٌ وَكلَّ ضلالةٌ في النَّار).

رواه النسائي (١٥٧٨) وصححه الألباني

وهذه آثار عن السلف أنقلها لكم من كتاب الحوادث والبدع للطرطوشي رحمه الله

قال رحمه الله في كتابه الحوادث والبدع ص (١٢٦ – ١٢٧) :

(**فصل في اجتماع الناس في سائر الآفاق يوم عرفة** :

قال ابن وهب : «سألت مالكاً عن الجلوس يوم عرفة؛ يجلس أهل البلد في مسجدهم ، ويدعو الإمام رجالاً يدعون الله تعالى للناس إلى غروب الشمس ؟ فقال : ما نعرف هذا ، وإن الناس عندنا اليوم ليفعلونه » .

قال ابن وهب : «وسمعت مالكاً يُسأل عن جلوس الناس في المسجد عشية عرفة بعد العصر، واجتماعهم للدعاء؟ فقال : ليس هذا من أمر الناس ، وإنما مفاتيح هذه الأشياء من البدع » .

قال مالك في «العتبية»: «وأكره أن يجلس أهل الآفاق يوم عرفة في المساجد للدعاء ومن اجتمع إليه الناس للدعاء؛ فلينصرف، ومقامه في منزله أحب إليّ، فإذا حضرت الصلاة؛ رجع فصلى في المسجد » .

وروى محمد بن وضاح أن الناس اجتمعوا بعد العصر من يوم عرفة في مسجد النبي ﷺ يدعون ، فخرج نافع مولى ابن عمر، فقال :«ياأيها الناس! إن الذي أنتم فيه بدعة وليست بسنة، أدركت الناس لا يصنعون هذا » .

قال مالك بن أنس : «ولقد رأيت رجالا ممن اقتُدي بهم يتخلفون عشية عرفة في بيوتهم

قال : «وإنما مفاتيح هذه الأشياء من البدع ، ولا أحب للرجل الذي قد علم أن يقعد في المسجد في تلك العشية؛ مخافة أن يُقتدى به، وليقعد في بيته » .

قال الحارث بن مسكين: «كنت أرى الليث بن سعد ينصرف بعد العصر يوم عرفة، فلا يرجع إلى قرب المغرب » .

وقال إبراهيم النخعي : «الاجتماع يوم عرفة أمر محُدَث» .

وقال عطاء الخراساني : «إن استطعت أن تخلو عشية عرفة بنفسك ؛ فافعل » .وكان أبو وائل لا يأتي المسجد عشية عرفة).

ثم قال الطرطوشي رحمه الله بعد ذكره لهذه الآثار: (فاعلموا رحمكم الله أن هؤلاء الأئمة علموا فضل الدعاء يوم عرفة ، ولكن علموا أن ذلك بموطن عرفة لا في غيرها ، ولم يمنعوا من خلا بنفسه فحضرته نية صادقة أن يدعو الله تعالى، وإنما كرهوا الحوادث في الدين، وأن يظن العوام أن من سنة يوم عرفة بسائر الآفاق الاجتماع والدعاء، فيتداعى الأمر إلى أن يدخل في الدين ما ليس منه).

وقال الشيخ محمد بن ابراهيم رحمه الله في فتاواه ورسائله (٣/ ١٢٨) (التعريف عشية عرفة بالأمصار بدعة وحينئذ الراجح هو عدم فعله لأن هذه عبادة اختصت بمكان وهو عرفة ولا يلحق غيره به فإلحاق مكان بمكان في عبادة زيادة في الشرع فالذي عليه العمل أنه بدعة)

وقد سُئل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله: هل ما يفعله غيرُ الحاج من الجلوس في المساجد عصر عرفة والدعاء فيها من السُّنة؟

فأجاب: (إذا جاء الإنسانُ إلى المسجد قبل صلاة المغرب وجلس ينتظر المغرب فلا بأس، أما أن يخصَّ عرفة بشيءٍ فلا، فكونه يتقدّم قبل الغروب ويجلس ينتظر الصلاة فهذا فيه فضلٌ كبيرٌ.

س: للحاج وغير الحاج؟

ج: جميع الصَّلوات، نعم، التقدّم لها كلها مُستحب، أما تخصيص يوم عرفة بشيءٍ في المساجد فلا، فهو بدعة).

وسُئل الشيخ الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز كما في مجموع الفتاوى (١٧/ ٢٧٢-٢٧٥):

ما حكم الاجتماع في الدعاء في يوم عرفة سواء كان ذلك في عرفات أو غيرها ، وذلك بأن يدعو إنسان من الحجاج الدعاء الوارد في بعض كتب الأدعية المسمى بدعاء يوم عرفة أو غيره ثم يردد الحجاج ما يقول هذا الإنسان دون أن يقولوا آمين.

هذا الدعاء بدعة أم لا؟

فأجاب: (الأفضل للحاج في هذا اليوم العظيم أن يجتهد في الدعاء والضراعة إلى الله سبحانه وتعالى ويرفع يديه؛ لأن الرسول ﷺ اجتهد في الدعاء والذكر في هذا اليوم حتى غربت الشمس وذلك بعد ما صلى الظهر والعصر جمعًا وقصرًا في وادي عرنة ثم توجه إلى الموقف فوقف هناك عند الصخرات وجبل الدعاء ، ويسمى جبل إلال، واجتهد في الدعاء والذكر رافعًا يديه مستقبلًا القبلة وهو على ناقته.

وقد شرع الله سبحانه لعباده الدعاء بتضرع وخفية وخشوع لله عز وجل رغبة ورهبة ، وهذا الموطن من أفضل مواطن الدعاء ويشرع في هذا الموطن بوجه خاص الإكثار من الذكر والدعاء بإخلاص وحضور قلب ورغبة ورهبة

وقد روي عنه ﷺ أنه قال في هذا اليوم: (خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير).

أما الدعاء الجماعي فلا أعلم له أصلًا والأحوط تركه؛ لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه رضي الله عنهم فيما علمت

أما التجمع في يوم عرفة أو في غير عرفة فلا أصل له عن النبي ﷺ

وقد قال ﷺ: (من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد). أخرجه مسلم في صحيحه، والله ولي التوفيق . انتهى

وخُلاصة القول أن التعريف والتجمع في المساجد والدعاء إلى غروب الشمس لغير الحجاج بدعة من البدع ولا يعني هذا منع الدعاء للمقيمين يوم عرفة بغير هذه الطريقة فهذا مشروع في يوم عرفة وفي غيره فالدعاء مشروع في كل وقت ولا سيما في الأوقات الفاضلة كالثلث الأخير من الليل وبين الأذان والإقامة وعند الصيام وعند نزول المطر وفي السجود وغير ذلك من الأوقات الفاضلة وكثيرًا ما كان الإمام مالك يتمثل بهذا البيت:

(وخيرُ أمور المرء ما كان سُنةً وشرُ الأمور المُحدثاتُ البدائعُ).

وفقنا الله وإياكم للتمسك بالسنة والبُعد عن البدع إنه جواد كريم

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أملاه الفقير إلى عفو ربه

د. صالح بن سعد السحيمي الحربي

مفوّض الإفتاء بمنطقة المدينة المنورة

الاثنين ٥/ ١٢/ ١٤٤٣ هـ